

## مقالة: " تذكرة الأمة بفضائل يوم الجمعة "

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ ، وَنُسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ ، فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ لَهُ ، فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧١﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد :

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .  
ثم أما بعد:

لقد جعل الله تعالى هذه الأمة المسلمة خير أمة أخرجت للناس ، لقوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ [آل عمران: ١١٠]

وعَنْ هَزْرِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران] قَالَ : " أَنْتُمْ تَسْبِعِينَ أُمَّةً ، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ " .  
وفي رواية : «إِنَّكُمْ وَفِيكُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ آخِرُهَا ، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ» .<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - حسن : رواه أحمد (٢٠٠١٥) بدون ذكر الآية ، والترمذي (٣٠٠١) واللفظ له ، وابن ماجه (٤٢٨٨) بدون ذكر الآية ، وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط .

<sup>٢</sup> - حسن : رواه أحمد (٢٠٠٤٩) ، وابن ماجه (٤٢٨٧) ، وحسنه الألباني وشعيب الأرناؤوط .

ولقد فضل الله هذه الأمة المصطفاة بما لا حصر له من الفضائل ؛ ومنها يوم الجمعة ؛ الذي هداها الله إليه دون سواها من الأمم ، فلذا وجب علينا أن نهتم بهذا اليوم وصلاته ، لكي نقوم بشكر هذه النعمة لله تعالى علينا ، وهذه مقالتي المتواضعة نحو هذا الأمر ، بعنوان : " تذكرة الأمة بفضائل يوم الجمعة " أهديتها لكل مسلم ، في مشارق الأرض ومغاربها ، سائلاً الله عز وجل أن يجعل لها القبول والتوفيق .

جمع وترتيب  
الباحث في القرآن والسنة  
أخوكم في الله /صلاح عامر

فضائل يوم الجمعة :

١- خير يوم طلعت عليه الشمس :

٢- وفيه خلق آدم عليه السلام :

٣- فيه أدخل آدم الجنة وفيه أهبط منها :

٤- وفيه تيب علي آدم عليه السلام :

٥- وفيه مات آدم عليه السلام

٦- وفيه تقوم الساعة :

٧- وبيان أن الخلائق فيه إلا الثقلين مسيخة من حين تُصبح حتى طلوع الشمس مشفقة

من الساعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » .<sup>٣</sup>  
وفي رواية : « وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ » .<sup>٤</sup>

وعنه رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ وَأَصَلَ النَّاسَ عَنْهُ ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبِعٌ ، هُوَ لَنَا ، وَلِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ » .<sup>٥</sup>

وعنه رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : "لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ ، وَلَا تَغْرُبُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تَفْرَعُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا هَدَيْنِ الثَّقَلَيْنِ : الْحَجَّ ، وَالْإِنْسَ " .<sup>٦</sup>

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ ، فَلَقَيْتُ كَعْبَ الْأَخْبَارِ ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ ، وَحَدَّثَنِي عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنِي أَنْ قُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ،

<sup>٣</sup> - مسلم ١٧ - (٨٥٤)، وأحمد (٩٢٠٧)، والنسائي (١٣٧٣).

<sup>٤</sup> - مسلم ١٨ - (٨٥٤)، وأحمد (٩٤٠٩) والترمذي (٤٨٨).

<sup>٥</sup> - صحيح : رواه أحمد (١٠٧٢٣)، وابن خزيمة (١٧٢٦) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

<sup>٦</sup> - صحيح : رواه ابن حبان (٢٧٧٠)، وابن خزيمة (١٧٢٧) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ، إِلَّا الْحِجْنَ وَالْإِنْسَ،...»<sup>٧</sup>

#### ٨- هداية الله تعالى لأمة محمد ﷺ ليوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نَحْنُ الْأَخِرُونَ ، وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنْ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِيَتْهَا مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، هَذَا اللَّهُ لَهُ، فَالْتَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ ».<sup>٨</sup>

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَصَلَ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ، وَالسَّبْتَ، وَالْأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْأَخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ »  
وَفِي رِوَايَةٍ : وَاصِلِ الْمَقْضِيِّ بَيْنَهُمْ.<sup>٩</sup>

#### ٩- وفيه أنزل على رسول الله ﷺ، من يوم عرفه، قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَعُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ ، قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ». <sup>١٠</sup>

<sup>٧</sup> - صحيح: رواه أحمد في "المسند" (١٠٣٠٣) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

والنسائي (١٤٣٠) والترمذي (٤٩١)، وصححه الألباني.

<sup>٨</sup> - البخاري (٨٧٦)، ومسلم ١٩ - (٨٥٥) وأحمد (٧٣٩٩).

<sup>٩</sup> - مسلم ٢٢ - (٨٥٦)، والنسائي (١٣٦٨).

<sup>١٠</sup> - البخاري (٤٥)، ومسلم ٣ - (٣٠١٧).

## ١٠- ما جاء في أن يوم الجمعة عيد للمسلمين :

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ ، مَوْلَى ابْنِ أَرْزَهْرَ: أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمْ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ» ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ: « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ ».<sup>١١</sup>

الشاهد من الحديث : قول سيدنا أمير المؤمنين عثمان : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، ... » الحديث

## ١١- من فضائله أن فيه ساعة إجابة وأنها آخر ساعة من يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً ، لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ ، قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» . وَقَالَ بِيَدِهِ: يُقَلِّلُهَا يَرْهَدُهَا.<sup>١٢</sup>  
وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ: « يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ - سَاعَةً ، لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا ، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ».<sup>١٣</sup>

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ ، فَالْقَيْتُ كَعْبَ الْأَخْبَارِ ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ ، وَحَدَّثَنِي عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنِي أَنْ قُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ ، إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » ، قَالَ كَعْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً » ، فَقُلْتُ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، فَقَرَأَ

<sup>١١</sup> - البخاري (٥٥٧٢)، ومسلم ٢٥ - (١٩٦٩) ، ومالك في "الموطأ" (٤٩١)، وابن حبان (٣٦٠٠).

<sup>١٢</sup> - البخاري (٦٤٠٠)، ومسلم (٨٥٢)، وأحمد (٧١٥١)، والنسائي (١٤٣٢).

<sup>١٣</sup> - صحيح : رواه أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي (١٣٨٩)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٣٢).

كَعَبُ التَّوْرَةِ، فَقَالَ: « صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ، وَمَا حَدَّثَنِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: « ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ »، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَذَبَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ، فَقَالَ: « بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ »، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « صَدَقَ كَعْبٌ ».<sup>١٤</sup>

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ: « إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قَضَى لَهُ حَاجَتَهُ »، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ « بَعْضُ سَاعَةٍ »، فَقُلْتُ: « صَدَقْتَ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ ». قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟، قَالَ: « آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ ». قُلْتُ: إِنَّمَا لَيْسَتْ سَاعَةً صَلَاةً! قَالَ: « بَلَى، إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى، ثُمَّ جَلَسَ لَا يَجْسُسُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ ».<sup>١٥</sup>

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ نَاسًا مِنَ الصَّحَابَةِ اجْتَمَعُوا فَتَذَكَّرُوا سَاعَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ افْتَرَقُوا فَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهَا آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.<sup>١٦</sup>

<sup>١٤</sup> - صحيح: رواه أحمد في "المسند" (١٠٣٠٣) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

والنسائي (١٤٣٠) والترمذي (٤٩١)، وصححه الألباني.

<sup>١٥</sup> - حسن: رواه ابن ماجه (١١٣٩) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

<sup>١٦</sup> - ذكره الحافظ بن حجر في "الفتح" (٤٢١/٢) وقال: بإسناد صحيح.

## وأما ما ورد في أنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة :

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُنْقَضِيَ الصَّلَاةُ»<sup>١٧</sup>

وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المرزبي، عن أبيه، عن جدّه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «في يوم الجمعة ساعة من النهار، لا يسأل الله فيها العبد شيئاً إلا أُعطي سؤله» قيل: أي ساعة؟ قال: «حين تُقام الصلاة إلى الإنصراف منها»<sup>١٨</sup>.

وأقول: - لا يفوتنا بإذن الله - تعالى - أن نبه على الاهتمام بأمر دعاء الخطيب على المنبر وتأمين الحضور على ذلك سراً، وإن ضعف العلماء لهذا الحديث، من حيث تحرى الإخلاص والدعاء بالمأثور من القرآن والسنة، والاهتمام بالدعاء بما يوافق حاجة الأمة في مشارق الأرض ومغاربها، من النصر على الأعداء، ونجاة المستضعفين من المسلمين والمؤمنين من كيد أعداء الدين، وإلى غير ذلك من الملمات، وذلك لأنه يوافق ساعة إجابة بين الأذان والإقامة، ومن حال المصلين لاجتماعهم على ذكر الله، وتأمينهم على دعاء الخطيب. وباللغة التوفيق.

<sup>١٧</sup> - ضعيف والمخفوظ موقوف، أخرجه مسلم (٨٥٣)، وأبو داود (١٠٤٩) وقال الألباني في "ضعيف سنن أبي داود" (٢٣٦) ضعيف والمخفوظ موقوف، وقال في "المشكاة" (١٣٥٨) وقد أعل بالوقف، وسائر الأحاديث في الباب تخالفه، وقد أشار إلى هذا الإمام أحمد بقوله: أكثر الأحاديث التي ترجى فيها إجابة الدعوة أنها بعد العصر وترجى بعد زوال الشمس، ذكره الترمذي (٣٦١/٢) ومن شاء التفصيل حول الحديث فليراجع "فتح الباري" (٣٥١/٢).  
وقد تكلم الحافظ ابن حجر على هذا الحديث، فقال: إنه أعل بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع: فإن مخزومة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد بن حماد بن خالد عن مخزومة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مرثمة عن موسى بن سلمة عن مخزومة، وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا. وقال علي بن المديني: لم أسمع أحد من أهل المدينة يقول عن مخزومة: إنه قال في شيء من حديثه: "سمعت أبي".

ولا يقال: مسلم يكتبني في العنينة بإمكان اللقاء مع المعاصرة، وهو كذلك هنا؛ لأننا نقول: وجود التصريح عن مخزومة بأنه لم يسمع من أبيه كافٍ في دعوى الانقطاع.

أما الاضطراب: فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحمد ومعاوية بن قرّة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفي، فهم أعلم بحديثه من بكير المدني، وهم عدد وهو واحد، وأيضاً فلو كان عند أبي بردة مرفوعاً لم يفت فيه برأيه، بخلاف المرفوع؛ ولهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب. ا. هـ. "فتح" ٤٢١/٢ "نقلا من "مسند عبد بن حميد" (٢٤١/١) تحقيق فضيلة الشيخ مصطفى العدوى.

<sup>١٨</sup> - ضعيف: رواه الترمذي (٤٩٠)، وابن ماجه (١١٣٨)، وقال الألباني: ضعيف جدا.

## ١٢- ما جاء في أن الشاهد يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] ، قَالَ: " الشَّاهِدُ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَالْمَوْعُودُ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ١٩

## ١٣- استحباب كثرة الصلاة والسلام فيه على رسول الله ﷺ :

عَنْ أُوَيْسِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ فُيِّضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمْتَ ؟ - يَعْني وَقَدْ بَلَيْتَ ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ» . ٢٠

وَعَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَكْثَرُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهَا تُعْرَضُ عَلَيَّ» . ٢١

ويقول ابن القيم : استحباب كثرة الصلاة على النبي ﷺ فيه وفي ليلته ، لقوله ﷺ: « أَكْثَرُوا مِنْ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ » .

يقول الإمام ابن القيم: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيِّدُ الْأَنَامِ ، وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ ، فَلِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَرِيَّةٌ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِ مَعَ حِكْمَةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ نَالَتْهُ أُمَّتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِنَّمَا نَالَتْهُ عَلَى يَدِهِ ، فَجَمَعَ اللَّهُ لِأُمَّتِهِ بِهِ بَيْنَ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَأَعْظَمَ كَرَامَةَ تَحْصُلُ لَهُمْ ، فَإِنَّمَا تَحْصُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَإِنَّ فِيهِ بَعْثُهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَقُصُورِهِمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَهُوَ يَوْمُ الْمَزِيدِ لَهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ ، وَهُوَ يَوْمُ عِيدِ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَيَوْمٌ فِيهِ يُسْعَفُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِطَلَبَاتِهِمْ وَحَوَائِجِهِمْ ، وَلَا يَزِدُّ سَائِلُهُمْ ، وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا عَرَفُوهُ وَحَصَلَ لَهُمْ بِسَبَبِهِ وَعَلَى يَدِهِ ، فَمِنْ شُكْرِهِ وَحَمْدِهِ وَأَدَاءِ الْقَلِيلِ مِنْ حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَكَّرَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَلَيْلَتِهِ . ٢٢

١٩ - صحيح موقوف : رواه أحمد(٧٩٧٣) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

٢٠ - صحيح : رواه أحمد(١٦١٦٢) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح ، وأبو داود(١٥٣١،١٠٤٧)، وابن

ماجة(١٠٨٥)، والنسائي(١٣٧٤)، وابن خزيمة(١٧٣٣) وقال الأعظمي: إسناده صحيح ، وابن حبان(٩١٠) وصححه

الألباني.

٢١ - صحيح : " فضل الصلاة على النبي " (٢٩،٢٨) وصححه الألباني.

٢٢ " زاد المعاد " للإمام ابن القيم(١/١٥١) ط. مكتبة فياض - مصر.

## ١٤- ما جاء من فضل قراءة سورة الكهف فيه :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ " .<sup>٢٣</sup>  
وفي رواية : " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ الْعَلِيِّ " .<sup>٢٤</sup>

وسئل فضيلة الشيخ /عبد الله السعد - حفظه الله - في " ملتقى أهل الحديث " عن هذا الحديث : ما صحة لفظة "يوم الجمعة" في حديث قراءة سورة الكهف؟ فقال: جاء حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - في استحباب قراءة سورة الكهف.  
وحديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - وقع فيه اختلاف في أمرين:

١- في رفعه ووقفه، والراجح هو الوقف، لكن مثل هذا ما يقال بالرأي فيكون له حكم الرفع.  
٢- أنه وقع اختلاف ما بين هشيم وما بين سفيان الثوري وشعبة، ففي رواية هشيم عن حصين ، بل هو أبو هاشم الرماني تقييد قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة هذا في رواية هشيم عن حصين، وأما رواية شعبة والثوري: فلم يقيدا قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة وإنما: من قرأ سورة الكهف أضاء له نور ما بين الجمعتين، أو كما جاء في الحديث بدون أن يقيد ذلك بيوم الجمعة، ورواية شعبة والثوري أرجح والله أعلم. وذلك لأنها من كبار الحفاظ، ولا اجتماعها على هذه اللفظة مع أن هشيم من أثبت الناس في حصين هشيم بن بشير، لا شك أنه حافظ ومن كبار الحفاظ وأثبت الناس في حصين بن عبدالرحمن السلمي، ولكن اجتماع شعبة والثوري مع جلاله قدرهما ومكاتبهما في العلم والحفظ والإتقان: فروايتهم أرجح.

لكن لو أن الإنسان قرأ سورة الكهف يوم الجمعة يكون عمل بكلا الروايتين برواية هشيم ورواية شعبة والثوري لأنه إن كانت رواية شعبة والثوري هي الأرجح فيكون أيضًا عمل باللفظ الذي رواه شعبة والثوري لأن رواية شعبة والثوري كما تقدم بدون أن يقيد هذا بيوم. فمن قرأ سورة الكهف ينطبق عليه الفضل الذي جاء في الحديث.

<sup>٢٣</sup> - رواه الحاكم (٣٣٩٢) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَمَمْ يُخْرِجَاهُ "، وعلق عليه الذهبي: نعيم ذو مناكير، والبيهقي في " الصغرى " (٦٠٦)، و" الكبرى " (٥٧٩٢)، و" معرفة السنن والآثار " (٦٦٨٦)، و" المشكاة " (٢١٧٥)، وانظر " صحیح الجامع " (٦٤٧٠) ، و" صحیح التَّزْهِيْبِ وَالتَّزْهِيْبِ " (٧٣٦)، و" الإرواء " (٦٢٦).

<sup>٢٤</sup> - رواه الدارمي في " سننه " (٣٤٠٧) وقال حسين سليم أسد الدارمي: إسناد صحیح إلى أبي سعيد ، وهو موقوف

عليه، والبيهقي في " الشعب " (٢٧٧٧، ٢٢٢٠) وانظر " صحیح الجامع " (٦٤٧١)، و" صحیح التَّزْهِيْبِ وَالتَّزْهِيْبِ " (٧٣٦).

وإن كانت رواية هشيم هي الراجحة يكون أيضًا قد عمل برواية هشيم فقرأها في يوم الجمعة. انتهى كلام الشيخ حفظه الله.

قلت: وفي رواية عبد الرزاق عن الثوري: "ومن قرأ خاتمة سورة الكهف أضاء نوره من حيث قرأها ما بينه وبين مكة" جاء تقييد آخر وهو قراءة خاتمتها. والله أعلم.<sup>٢٥</sup>

#### ١٥- ما جاء من بيان قراءة صلاة الفجر من يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتْلُو فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ الْمُنزِيلَ السَّجْدَةَ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ».<sup>٢٦</sup>

وعن ابن عباس، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتْلُو فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: الْمُنزِيلَ السَّجْدَةَ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتْلُو فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ"<sup>٢٧</sup>.

ويقول الإمام ابن القيم في " زاد المعاد " : وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ: إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتْلُو هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي فَجْرِ الْجُمُعَةِ؛ لِأَنَّهُمَا تَضَمَّنَتَا مَا كَانَ وَيَكُونُ فِي يَوْمِهَا، فَاتَّهَمَا اشْتِمَلَتَا عَلَى خَلْقِ آدَمَ، وَعَلَى ذِكْرِ الْمَعَادِ وَحَشْرِ الْعِبَادِ، وَذَلِكَ يَكُونُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَكَانَ فِي قِرَائَتِهِمَا فِي هَذَا الْيَوْمِ تَذَكِيرٌ لِلْأُمَّةِ بِمَا كَانَ فِيهِ وَيَكُونُ، وَالسَّجْدَةُ جَاءَتْ تَبَعًا لَيْسَتْ مَقْصُودَةً حَتَّى يَقْصِدَ الْمُصَلِّي قِرَاءَتَهَا حَيْثُ انْتَفَقَتْ. فَهَذِهِ خَاصَّةٌ مِنْ حَوَاصِّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.<sup>٢٨</sup>

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ ، صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ " .<sup>٢٩</sup>

#### ١٦- ما جاء في استحباب الصدقة يوم الجمعة والأمر بها :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ بِهَيْئَتِهِ بَدَّةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَصَلَيْتَ؟ " ، قَالَ: لَا ، : " صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ " ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةَ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى

<sup>٢٥</sup> - " أرشيف ملتقى أهل الحديث " المكتبة الشاملة " (٢٩٩/٣٧) برقم (٩١٧٢)

<sup>٢٦</sup> - البخاري (٨٩١)، ومسلم ٦٥ - (٨٨٠)، وأحمد (٩٥٦١)، والنسائي (٩٥٥)، وابن ماجه (٨٢٣).

<sup>٢٧</sup> - مسلم ٦٤ - (٨٧٩)، وأحمد (١٩٩٣)، وأبو داود (١٠٧٥، ١٠٧٤) والنسائي (١٤٢١).

<sup>٢٨</sup> - " زاد المعاد " للإمام ابن القيم (٣٦٤/١).

<sup>٢٩</sup> - رواه البيهقي في " الشعب " (٢٧٨٣)، وانظر " صحيح الجامع " (١١١٩)، و" الصحيحة " (١٥٦٦) للألباني.

الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَالْتَقَى أَحَدَ ثَوْبِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "جَاءَ هَذَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِهَيْئَةٍ بَدَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَالْتَقُوا ثِيَابًا، فَأَمَرْتُ لَهُ مِنْهَا بِنَوْبَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ الْآنَ فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَالْتَقَى أَحَدَهُمَا"، فَاتَّبَعَهُ وَقَالَ: "حُذِّ ثَوْبَكَ".<sup>٣٠</sup>

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: " مَا حَاطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حُطْبَةً إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ ، وَهَبَانَا عَنْ الْمُثَلَّةِ " <sup>٣١</sup>

## ١٧ - ما جاء من فضل الثواب بالجنة لمن عمل هذه الأعمال يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: "خَمْسٌ مَنْ عَمَلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَصَامَ يَوْمًا، وَرَاحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً".<sup>٣٢</sup>

## ١٨- ما جاء من فضل موت المسلم يوم الجمعة :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ ".<sup>٣٣</sup>

## ١٩- أن أهل الجنة يأتون سوقها يوم الجمعة ليزدادوا حسنًا وجمالًا :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: " إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتُحْتَوُ فِي وَجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ اِزْدَادُوا

<sup>٣٠</sup> - حسن : رواه أحمد(١١١٩٧) ، وأبو داود (١٦٧٥) ، والترمذي (٥١١) ، والنسائي (١٤٠٨) ، وابن خزيمة

(١٧٩٩) ، وابن حبان(٢٥٠٥) .

<sup>٣١</sup> - رواه أحمد (١٩٨٥٨) ، والدارمي (١٦٩٧) ، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٤٣) ، والطيالسي (٨٧٥) ،

والطحاوي(٢٤٧٤) ، وحسنه الألباني في الإرواء تحت حديث( ٢٢٣٠ ) ، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح .

<sup>٣٢</sup> - رواه ابن حبان في "صحيحه" (٢٧٧١) ، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠٤٤) وقال حكم حسين سليم أسد :

رجاله ثقات، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٢٥٢) ، و"الصحيحه" (١٠٢٣) ، وقال شعيب

الأرنؤوط: إسناده قوى .

<sup>٣٣</sup> - رواه أحمد(٦٥٨٢، ٦٦٤٦، ٧٠٥٠) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، والترمذي

(١٠٧٤) ، وانظر "صحيح التَّزْغِيْبِ وَالتَّزْهِيْبِ" (٣٥٦٢) ، و"المشكاة" (١٣٦٧) ، و"أحكام الجنائز (ص: ٣٥)

حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ اَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا " .<sup>٣٤</sup>

**ثانياً : النهي عن تخصيص الجمعة بصيام يومه ولا قيام ليله :**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: "لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْتَصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ" .<sup>٣٥</sup>

ولفظه عند أحمد: " نهى رسول الله ﷺ أن يُفردَ يومَ الجمعةِ بصومٍ "

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» .<sup>٣٦</sup>

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ ، قَالَ: «نَعَمْ»، زَادَ عَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ، يَعْنِي: أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمٍ .<sup>٣٧</sup>

وعَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَتْ: «أَصُمْتُ أُمْسٍ؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي عَدًّا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَطْرِي» .<sup>٣٨</sup>

**تم بحمد الله وتوفيقه**

**الباحث في القرآن والسنة**

**أخوكم في الله / صلاح عامر**

<sup>٣٤</sup> - مسلم ١٣ - (٢٨٣٣)، وأحمد (١٤٠٣٥)، وابن حبان (٧٤٢٥).

<sup>٣٥</sup> - مسلم ١٤٨ - (١١٤٤)، وأحمد (٩١٢٧)، وابن خزيمة (١١٧٦)، وابن حبان (٣٦١٣).

<sup>٣٦</sup> - البخاري (١٩٨٥)، ومسلم ١٤٧ - (١١٤٤)، وأحمد (١٠٤٢٤)، وأبو داود (٢٤٢٠)، والترمذي (٧٤٣)، وابن ماجه (١٧٢٣).

<sup>٣٧</sup> - البخاري (١٩٨٤)، ومسلم ١٤٦ - (١١٤٣)، وأحمد (١٤٣٥٣)، وابن ماجه (١٤٣٥٣).

<sup>٣٨</sup> - البخاري (١٩٨٦)، وأحمد (٢٦٧٥٥)، وأبو داود (٢٤٢٢).